

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفنى لعام ٢٠٠٣

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الفنى لعام ٢٠٠٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنى مبارك

اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

حول التعاون الفنى لعام ٢٠٠٣

إن حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

انطلاقاً من روح العلاقات الودية القائمة بين جمهورية مصر العربية

وجمهورية ألمانيا الاتحادية ؛

ورغبة فى توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية من خلال التعاون الفنى

المبنى على روح المشاركة ؛

وإدراكاً بأن الحفاظ على هذه العلاقات يشكل أساساً لهذا الاتفاق ؛

وعزماً على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ؛

وإشارة إلى المفاوضات الحكومية التى عقدت فى الفترة من ٨ إلى ٩ أبريل ٢٠٠٣ ؛

قد اتفقتا على ما يلى :

(المادة الاولى)

١ - تنفيذاً لاتفاق التعاون الفنى الموقع فى ٢٧ يونية ١٩٧٣ بين حكومتى

جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والترتيب المعدل له المؤرخ فى ٢ يناير

و٢٨ يناير ١٩٩٠ تم الاتفاق على دعم المشروعات التالية :

(١) إدخال نظام تعاونى مزدوج فى التعليم الفنى والتدريب المهنى .

(٢) برنامج التنمية بالمشاركة الأهلية فى المناطق الحضرية .

على أن تظهر الدراسة جدوى دعم هذه المشروعات وعلى أن يتم الإقرار بجدوى دعمها .

٢ - تتيح حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها مساهمات يصل إجماليها إلى ١٠٠٠٠٠٠٠ (عشرة ملايين يورو) في صورة عاملين ومدخلات للمشروعات المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه ، وتكلف وكالة التعاون الفني الألمانية GTZ (مقرها إيشبورن) بتنفيذ هذه المساهمات .

٣ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المؤسسات المكلفة من قبلها بتنفيذ المشروعات المحددة في الفقرة (١) أعلاه سوف تفي بمساهماتها اللازمة .

٤ - يمكن استبدال المشروعات المحددة في الفقرة (١) أعلاه بمشروعات أخرى في حالة موافقة حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية على ذلك .

٥ - تسقط الارتباطات المتعلقة بالتعاون الفني دون إحلال ، ما لم يتم إبرام العقود التنفيذية للمشاريع والمشار إليها في المادة الثالثة في غضون ثمانى سنوات اعتباراً من العام الذى تمت فيه هذه الارتباطات . ويكون آخر ميعاد بالنسبة إلى الارتباطات المبرمة عام ٢٠٠٣ هو ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .

(المادة الثانية)

يتم إعادة تخصيص المبالغ المرصودة لمشروع « مياه الشرب والصرف الصحى فى محافظة لم يتم تحديدها بعد » لمشروع « دعم مركز التدريب القومى بوزارة الموارد المائية والرى » بمبلغ ١٥٣٣٨٧٥,٦٤ يورو (مليون وخمسمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وخمسة وسبعون يورو وأربعة وستون سنتاً) .

(المادة الثالثة)

يتم تحديد تفاصيل المشروعات المحددة فى المادة (١) و(٢) أعلاه وكذلك مساهمات والتزامات الطرفين المتعاقدين فى العقود التنفيذية لكل مشروع ، والتي يتم إبرامها بين وكالة التعاون الفني الألمانية GTZ والمؤسسات المصرية المكلفة من جانب حكومة جمهورية مصر العربية بتنفيذ المشروعات . وتخضع العقود التنفيذية للمشروعات للقوانين واللوائح السائدة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية .

(المادة الرابعة)

١ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية المواد والسيارات والبضائع والمعدات وكذلك قطع الغيار التى يتم توريدها للمشروعات المحددة فى المادة (١) و(٢) أعلاه بواسطة وكالة التعاون الفنى الألمانية GTZ نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها ، من التراخيص والرسوم الجمركية ورسوم الموانئ ، ورسوم الاستيراد والتصدير وأية أعباء عامة أخرى (متضمنة رسوم التخزين) مع ضمان أن يتم الإفراج الجمركى عن هذه البنود بدون تأخير .

٢ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية وكالة التعاون الفنى الألمانية GTZ من كافة الضرائب والأعباء العامة أو رسوم التخزين التى تفرض فى جمهورية مصر العربية والمرتبطة بإبرام وتنفيذ العقود التنفيذية للمشروعات المشار إليها فى المادة (٣) أعلاه .

(المادة الخامسة)

فى جميع الأحوال الأخرى تطبق نصوص الاتفاق المبرم فى ٢٧ يونية ١٩٧٣ المشار إليه فى المادة (١) أعلاه والترتيب المعدل له المؤرخ فى ٢ يناير / ٢٨ يناير ١٩٩٠ على هذا الاتفاق .

(المادة السادسة)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ قيام حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأن الإجراءات القانونية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت من جانب جمهورية مصر العربية . ويكون تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لهذا الإخطار .
تحرر فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١٨ من أصلين باللغات العربية والألمانية والإنجليزية وتكون لجميع النصوص الثلاثة نفس الحجية . وفى حالة الاختلاف فى تفسير النصين العربى والألمانى يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة

جمهورية ألمانيا الاتحادية

(التوقيع)

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

(التوقيع)

قرار وزير الخارجية

رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠٠٣ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفنى لعام ٢٠٠٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١٨ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٣/١١/٤ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الفنى لعام ٢٠٠٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١٨ ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٣/١١/١٠
صدر بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٥

وزير الخارجية

أحمد ماهر السيد